سُورَةُ الْمَاعُونِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ۝ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ۝
وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ۝ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ
عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ۝ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾

صدق الله العظيم

obeikandl.com

السورة مكية مبكرة ، نزلت بعد التكاثر .

وترتيبها فى النزول السابعة عشرة ، على المشهور .

وجاءت باسم سورة « أرأيت » فى جامع البيان للطبرى والكشاف للزمخشرى والتفسير الكبير للفخر الرازى .

* * *

وقراءة الجمهور : أرأيتَ .

وقرأ بعضهم « أريتَ » بحذف الهمزة من رأى . قال فى الكشاف : « وليس بالاختيار ، لأن حذفها مختص بالمضارع ، ولم يصح عن العرب رَيْتَ ، ولكن الذى سهَّل من أمرها وقوعُ حرف الاستفهام فى أول الكلام ، ونحوه :

صاحِ هل رَيْتَ أو سمعتَ بِرَاعٍ رَدَّ فى الضَّرْعِ ما قَرَى فى العِلابِ[1]

وقالوا فى أسباب النزول ، إنها نزلت فى : أبى سفيان ، أو العاص بن وائل السهمى ، أو الوليد بن المغيرة ، أو أبى جهل ، وقال ابن عباس : « نزلت فى منافقٍ جمع بين البخل والمراءاة » .

والعبرة على كل حال بعموم اللفظ .

* * *

وتستهل السورة بهذا الاستفهام المثير : « أرأيت الذى يكذب بالدين » ؟

والأصل فى الاستفهام أن يكون من سائلٍ يطلب الفهم ويستفسر عما يجهل ، أما حين يكون المستفهِم على علم بما يستفهم عنه ، فإن الاستفهام يخرج بذلك عن أصل معناه فى الوضع اللغوى ، إلى المجاز البلاغى .

وفيما أحصى البلاغيون من أغراضٍ يخرج بها الاستفهام عن معناه الأصلى ، لا أجد ما يجلو السر البيانى لمثل هذا الاستفهام القرآنى : « أرأيت » ؟

وعند « الراغب » أن « أرأيت ، يجرى مجرى : أخبرنى » وأن كل ما فى القرآن من .

---

(١) مثله ، بنصه ، فى التفسير الكبير للرازى .

هذا الأسلوب «فيه معنى التنبيه» [1] ، قال الفخر الرازى فيه : «إن الغرض منه المبالغة فى التعجب» وذهب الشيخ محمد عبده إلى «أن المقصود به التنبيه إلى خَفِيٍّ مجهول» .

وأميل إلى القول بأن سره البيانى فى الاستفهام عما يبدو للناس واضحاً غير خفى ، ويحسبونه معلوماً غير مجهول ، إذ ليس التكذيب بالدين مظنةَ خفاء ، والناسُ يحسبونه أنه يكفى المرء تصديقاً بالدين أن ينطق بالشهادتين ويؤدى العبادات المفروضة من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا .

ومن ثم يأتى الاستفهام عما يحسبه الناس مستغنياً عن كل بيان ، فيثير أقصى اليقظة والانتباه ، ويرهف الدهشةَ والترقبَ انتظاراً لجوابٍ غيرِ متوقع ، وتطلعاً إلى معرفة ماذا يكون التكذيبُ بالدِّين غير الذى يعلمون منه بالضرورة ؟

* * *

والدين فى العربية : الطاعة والخضوع . وسُمى العبدُ مديناً لأن العبودية أخضعته .

والديان : القهار ، والقاضى ، والحاكم .

وشاع استعماله فى المِلة بعامة ، وفى الإسلام بوجه خاص ، وهو المعنى الغالب فى الاستعمال القرآنى .

«إن الدينَ عند اللهِ الإسلامُ» .

«ألا للهِ الدينُ الخالصُ» .

«اليومَ أكملتُ لكم دينَكم وأتممتُ عليكم نعمتى ورضيتُ لكم الإسلامَ دينا» .

«ومن يبتغ غيرَ الإسلام ديناً فلن يُقْبلَ منه» .

وسُمى اليوم الآخر «يومَ الدين» أربع عشرة مرة .

وفى آية «أرأيت الذى يكذب بالدين» فُسر الدينُ بأنه ثوابُ الله وعقابه (الطبرى) واختار الزمخشرى كذلك أن يكون بمعنى الجزاء . والأوْلى عند الرازى أن يكون بمعنى الإسلام .

وهى أقوال متقاربة ، وإن يكن حمله على الدين بمعنى العقيدة والإسلام ، أقوى

---

(١) مفردات القرآن : مادة (رأى) .

عندنا ، والله أعلم ، من حمله على الحساب والجزاء ، لأن التكذيبَ بهما لا يكون إلا عن تكذيب بالدين .

* * *

والكذب : نقيض الصدق . استعملته العربية فى الناقة الكذوب يُظَنُّ أنها حامل ثم تخلف الظن ، وفى البرق يوهِمُ أن وراءه مطراً ثم لا يكون مطر . كما استعملته فى خداع الحس ، فقيل كذبت العينُ أو الأذن إذا أخطأت حقيقةَ ما تبصر أو ما تسمع . ومنه جاء الحلم الكاذب والرجاء الكاذب ، وكل ما أخلف الظن والتقدير . وقيل كذبَتْه نفسهُ إذا مَنَّته الأمانى وخيَّلت إليه من الآمال مالا يكاد يكون .

وكَذَّبَ بالأمر . أنكره ولم يصدقه .

وبهذا الحس الأصيل من سوء التقدير وإنكار الحق ، يأتى التكذيب فى القرآن الكريم أكثر ما يأتى فى التكذيب بالله وآياته ورسله . وهو التكذيب بالحق والصدق . ومنه التكذيب بالنذُر ، وبالساعة ، وبلقاء الله والآخرة . وبيوم الفصل ، وبجهنم والعذاب .

وكثر فى القرآن الوعيد والإنذار بعاقبة المكذبين ، ووصُفِوا بأنهم الضالون ، والمجرمون ، والكافرون ، والغافلون . كما أسند إليهم : الافتراء ، والظلم ، والإثم ، والاعتداء ، والمعصية ، والخسران ، واتباع الأهواء .

وجاء التكذيب بالدين فى آيات :

«كلا بل تُكذِّبون بالدينِ» (الانفطار ٩)

«فما يُكَذِّبُك بَعْدُ بالدينِ * أليس الله بأحكمِ الحاكمين» (التين ٧)

«أرأيتَ الذى يُكَذِّب بالدين» (الماعون ١)

وتتولى الآياتُ بعدها بيانَ المستفهَم عنه من هذا التكذيب بالدين :

«فَذٰلِكَ الَّذِى يَدُعُّ الْيَتِيمَ» .

والدعُّ الدفع العنيف مع قسوةٍ وجفاء . ولم يستعمله القرآن الكريم إلا فى آيتين ، إحداهما للمعاملة فى الدنيا وقد خُص به اليتيم فى آية الماعون .

والأخرى فى دَعِّ المكذبين إلى النار يوم الدين بآية الطور :

«فويلٌ يومئذ للمكذبين • الذين هم فى خَوْضٍ يَلعبون • يومَ يُدَعُّون إلى نارِ جهنمَ دَعًّا • هذه النارُ التى كنتم بها تُكذبون» ١٣

وهذا يكفى لمح الحسِّ القرآنى للدعِّ ، بما فيه من قسوةٍ وغلظة وجفاء .

واليتيم الصبى فقد أباه ، وقد سبق استقراء آياته فى الضحى «ألم يجدك يتيماً فآوى»(١) ولحظنا اقتران اليتيم فى هذه الآيات ، بالمسكين والأسير (الإنسان ، والبلد) ، والضال والعائل (الضحى) وجاء اليتامى مع المساكين وابن السبيل فى خمس آيات ، ومع الرقاب للأرقاء فى آيتى (البقرة ١٧٧ ، النساء ٣٦)

فشهد ذلك بحساسية بالغة الرقة لمكان اليتيم فى مجتمع غير متراحم ولا متكافل ، مما اقتضى أن يقرر كتاب الإسلام حقَّ اليتيم فى المجتمع الإسلامى الصالح ، وأن يجعله تالياً لحق الله والرسول وذوى القربى فى آيات (الأنفال ٤١ ، الحشر ٧) ومعها (البقرة ١٧٧ ، ٢١٥) وتالياً لعبادة الله والإحسان بالوالدين وبذى القربى فى آيتى (البقرة ٨٣ ، النساء ٣٦) .

وفى (سورة الفجر) الوعيد الرهيب لمن لا يكرمون اليتيم .

وهنا فى آية (الماعون) يبلغ بالقرآن أن يعدَّ دَعَّ اليتيم تكذيباً بالدين :

«فَذَلِكَ الَّذِى يَدُعُّ الْيَتِيمَ •
وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ» .

والعربية تستعمل الحض فى الحثِّ وبعث الحَمية ، نقلا من الحثِّ الشديد على السير . وقد نقلنا فى آية الفجر : «ولا تَحاضُّون على طعام المسكين» قولَ الراغب الأصفهانى فى (المفردات) إن الحث يكون بسير ، بخلاف الحض .

والذى نطمئن إليه من حس العربية ، هو مألوف استعمالها للحضِّ فى الحمل على ما يُكره ، ولعل أصل الاستعمال اللغوى من الحضض وهو داء يُشفَى بعصارةِ الصَّبْر ، أو هو عُصارة من أخلاط كريهة كانوا يتداوون بها . وحَضوض : اسمُ جَبل فى البحر كانت العرب تنفى إليه خُلعاءها .

والقرآن الكريم لم يستعمل الحضَّ فى آياته الثلاث ، إلا فى سياق الإنكار لعدم التواصى برعاية المسكين وإطعامه مع اقتران هذا الإنكار بالكفر بالله والتكذيب بالدين :

---

(١) فى الجزء الأول من التفسير البيانى .

آية الحاقة ٣٤ : «إنه كان لا يؤمن بالله العظيم * ولا يحض على طعام المسكين * فليس له اليوم ههنا حميمٌ * ولا طعامٌ إلا من غِسْلين * لا يأكله إلا الخاطئون» .

الغِسلين ، طعام من لا يحض على طعام المسكين ، فُسِّر بأنه ما يسيل من جلود أهل النار .

وآية الفجر ١٨ : «كلا بل لا تكرمون اليتيم * ولا تحاضون على طعام المسكين * وتأكلون التراث أكلا لَمًّا» .

وفى آية الماعون ، تجىء آية : «ولا يحض على طعام المسكين» فى بيان الذى يكذب بالدين .

أوجز «الطبرى» ففسرها بأنه الذى لا يحث غيره على إطعام المحتاج إلى الطعام[1] .

وقال الزمخشرى : «ولا يبعث أهله على بذل طعام المسكين . جعل علم التكذيب بالجزاء منعَ المعروف والإقدام على إيذاء الضعيف . يعنى أنه لو آمن بالجزاء وأيقن بالوعيد لخشى الله تعالى وعقابه ولم يقدم على ذلك»[2] .

وأضاف إليه الرازى احتمال أن يكون المعنى : ولا يحض نفسَه على طعام المسكين .

ونرى أن تفسير الحضِّ بالحث ، لا يعطى ملحظَ الحَمْلِ على ما يُكره عادةً ، كما يفوته لمحُ خصوصية الاستعمال القرآنى للحضِّ فى الإنكار لعدم التحاض على طعام المسكين .

وتقييد الآية بعدم حض الأهل ، لا يعين عليه النص لفظاً وسياقاً ، وإنما هو إنكار لموقفٍ من ينكصون عن احتمال التبعة فلا يؤدون حق الجماعة فى الدعوة إلى الخير والتواصى بالمرحمة ، وفى حسابهم أنه يكفى الإنسان تصديقاً بالدين ، أن يؤدى فروض عبادته ، وأن خطيئات غيره لا يقع عليه منها إثمُ السكوت على منكر .

وتأويل الحض بأنه لا يحض نفسه ، غيرُ قريب . فضلا عن كونه يخرج بالآية عن سياقها القرآنى فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

وللفخر الرازى ملحظ دقيق فى إضافة طعام إلى المسكين ، يُجدى على ما نفرغ له

---

(١) جامع البيان : ٣٠/٤٩١ .

(٢) الكشاف : ٤/٢٣٦ .

من دراسة بيانية . قال : «وإضافة طعام إلى المسكين تدل على أن ذلك حقُّ المسكين . فكأنه – المكذب بالدين – منَعَ المسكين مما هو حقه ، وذلك يدل على نهاية بخله وقساوة قلبه وخساسة طبعه»[1] .

* * *

«فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُونَ» .

سبق الحديث عن لفظ «ويل» واستقراء الاستعمال القرآنى له ، فى تفسير آية الهمزة : «ويل لكل همزة لمزة * الذى جمع مالا وعدده» .

والسهو لغةً : النسيان والغفلة . ولم يستعمله القرآن الكريم إلا فى آيتين :

«قُتِلَ الخرَّاصون * الذين هم فى غَمْرة ساهون * يسألون أيانَ يومُ الدين * يومَ هم على النارِ يُفتَنونَ * ذُوقوا فِتنَتكم هذا الذى كنتم به تستعجلون» (الذاريات ١١)

وآية الماعون ، والسهوُ فيها عن الصلاة ، وليس فى الصلاة .

ومن ثم نستبعد ابتداءً قولَ من تأولوا السهو فى الآية بأنه سهو فى الصلاة وليس السهو فيها بخطيئة ولا منكر ، وكل مؤمن عرضة لأن يسهو فى صلاته ، وينجبر مثل هذا السهو فى الصلاة بسجود السهو والنوافل على ما هو مقرر فى باب سجود السهو من أحكام الفقه .

فما يكون السهو عن الصلاة ؟

اختلف أهل التأويل فيه ، وقد أورد الإمام الطبرى من أقوالهم فى المقصود بهذا السهو :

أنه تأخير الصلاة ، لا يُصَلُّونها إلا بعد خروجِها عن وقتها .

أنه التركُ للصلاة لا على نيةِ القضاء . وعن ابن عباس : هم المنافقون كانوا يراءون بصَلاتهم إذا حضروا ويتركونها إذا غابوا .

أو هو التهاون بها والتغافل عنها ، لا يبالى أحدهم صلى أم لم يصل .

وأوْلى الأقوال عند الطبرى بالصواب : «أنهم ساهون لاهون يتغافلون عنها . وفى

(١) التفسير الكبير : ٨/٤٩١ .

اللهو عنها والتشاغلِ بغيرها تضييعُها أحياناً وتضييعُ وقتها أحياناً أخرى . فصحَّ بذلك قولُ من قال : عَنَى بذلك تركَ وقتِها ، وقولَ من قال : عَنَى تركَها»[١] .

وأضاف «الزمخشرى» إلى هذين الوجهين وجهاً ثالثاً : «أو لا يصلونها كما صلاها رسول الله ﷺ والسلَفُ ، ولكن ينقرونها نقراً من غير خشوع وإخبات ، ولا اجتنابٍ لما يُكرَه فيها من العبث باللحية والثياب وكثرة التثاؤب والالتفات ، لا يدرى الواحدُ منهم كم انصرف ، ولا ما قرأ من السور»[٢] .

ووقف «الرازى» عند تأويل السهو عن الصلاة بتركها ، فأثار فيه مسألتين : «أن يقال إن الله تعالى أثبت لهم الصلاة بقوله : ﴿ فويلٌ للمصلين ﴾ وأيضاً فالسهو عن الصلاة بمعنى الترك ، لا يكون نفاقاً ولا كفراً ، فيعود الإشكال . . .

ثم قال : «ويمكن أن يجاب عن الاعتراض الأول بأنه تعالى حكم عليهم بكونهم مصلين نظراً إلى الصورة ، وبأنهم نسوا الصلاةَ نظراً إلى المعنى كما قال : ﴿ وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناسَ ولا يذكرون اللهَ إلا قليلا ﴾ ويجاب عن الاعتراض الثانى بأن النسيانَ عن الصلاة هو أن يبقى ناسياً لذكرِ الله» .

* * *

ولا نفهم الآية بمعزل عن الآية التالية لها وقد ارتبطت بها ارتباطَ الصلة بالموصول :

«الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ۝ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ» .

والمراءاة فى العربية أن يُظهر الإنسان خلاف ما يبطن . ووجه المفاعلة فيها أنه يُرِى الناس من ظاهر أمره ما يرونه موضع ثناء . وهى قريبة من النفاق ، وإن شاع فى المجال الدينى تخصيصُ النفاق بمن يكتم الكفر ويظهر الإسلام . وإطلاقُ الرياء عامًّا فى التظاهر بالإيمان وبالصلاح والبر ، وإضمارِ نقيضها .

وهو ما يؤنس إليه استعمال القرآن الكريم للرياء والمراءاة فى الآيات الخمس : «يَاأَيُّها الذين آمنوا لا تُبطلوا صدقاتِكم بالمنِّ والأذى كالذى يُنفِقُ مالَه رئاءَ

---

(١) تفسير الطبرى : الجزء الثلاثون .

(٢) الكشاف : ٤/٢٣٦ .

الناسِ ولا يُؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ» (البقرة ٢٦٤)

ومعها آيتا : (النساء ٣٨ ، ١٤٢)

«ولا تكونوا كالذين خَرجوا من ديارهم بَطَراً ورئاء الناسِ ويَصُدُّون عن سبيل الله واللهُ بما يعملون مُحيط» . (الأنفال ٤٧)

وآية الماعون فى «الذين همْ عن صلاتِهم ساهون ، والذين هم يراءون ويمنعون الماعون» .

ومن معانى الماعون فى معاجم اللغة : الماء والمطر ، وكل ما يستعار للمنفعة عند الحاجة من فأس وقدْر وإناء ، ومنه شاع استعمالُه فى الإناء . وقد يُطلق الماعون أيضاً على الزكاة ، بملحظ من إعطاء حق المال المفروض ، على قلّته ، لمن يحتاج إليه ولا يجوز إمساكه عنه .

ولم يأت الماعون فى القرآن الكريم إلا فى هذه الآية .

فى قولٍ إنه الزكاة ، اختاره الزمخشرى .

على أن أكثر المفسرين فيما نقل الفخر الرازى ، تأولوه بأنه ما يتعاوره الناس فى العادة ، كالفأس والدلو والمقدحة ، والملح والماء والنار .

وعند الرازى أنها سُميت ماعوناً لقلة شأنها ، كما سُميت الزكاةُ ماعوناً لأنه يؤخذ من المال رُبْعُ العُشر وهو قليلٌ من كثير .

ونبه الزمخشرى إلى أن منعَ هذه الأشياء التى يتعاورها الناس «قد يكون محظوراً فى الشريعة إذا استعيرت عن اضطرار ، وقبيحاً فى المروءة فى غير حالِ الضرورة» .

على حين يرى الرازى «أن البخل بهذه الأشياء القليلة يكون فى غاية الدناءة . ومن الفضائل أن يستكثر الرجلُ فى منزله مما يحتاج إليه الجيرانُ فيعيرهم إياه ، لا يقتصر من ذلك على الواجب» .

ونقول مع الإمام الطبرى :

«إنهم يمنعون الناسَ ما يتعاورونه بينهم ، ويمنعون أهلَ الحاجة والمسكنة ما أوجب الله لهم فى أموالهم من حقوق ، لأن كلَّ ذلك من المنافع التى ينتفع بها الناسُ بعضُهم من بعض» .

وقد احترز عدد من المفسرين فى تأويل : «يراءون ويمنعون الماعون» من أن تتجه المراءاة إلى إظهار العمل الصالح إذا كان فريضة «لأن الفرائض شعائرُ الإسلام وتاركها مستحق لِلَّعْنِ ، فيجب نفيُ التهمة بالإظهار وإنما المكروه المراءاة بإظهارِ ما هو تطوعٌ ونافلة» واحترزوا فى هذا أيضاً بألا يكون القصدُ من إظهاره أن يقتدى به[1] .

وأرى السياق فى غِنًى عن مثل هذا الاحتراز ، إذ ليس فى إظهار فرائض العبادات ، ولا فى موضع القدوة ، مَظِنةُ مراءاةٍ تُوعَدُ بويلٍ .

* * *

ونفرغ بعد هذا لتدبر البيان القرآنى لآيات الماعون ، فنرى النذير بويل «للمصلين » الذين هم عن صلاتهم ساهون » قد أثبت أنهم فعلا يؤدون الصلاة ، ولكنهم ساهون عن صلاتهم غافلون عن كونها قياماً بين يدى الخالق ، يكبح غرور الإنسان ويأخذه بالخشوع والتواضع أمام جلال خالقه وعظمته وقدرته ، ويرهف نفسه اللوامة ، فلا يطيق دعَّ يتيم محتاج إلى العطف والرحمة ، أو السكوت على مسكين يضام ويُمنع حَقَّه فى طعامه .

وصلاة الذى يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين ، لا يمكن أن تُقام عن قلب خاشع وضمير مؤمن ، وإنما هى مراءاة وتظاهرٌ بالعبادة والتدين والتقوى ، قصداً إلى جلب منفعة أو دفع أذى .

وحين لا تؤدى الصلاة غايتها من النهى عن الفحشاء والمنكر ، فإنها تعود بذلك طقوساً شكلية وحركات آلية مجردة عن معناها وحكمتها . والإسلام يرفض هذه الآلية فى شعائر الدين ، ويتجه بالعبادات إلى أن تكون تهذيباً للنفس ورياضة للضمير وهداية إلى خير الفرد والجماعة .

والذى فى آية البر :

«ليس البِرَّ أن تولوا وجوهَكم قِبَلَ المشرقِ والمغربِ ولكنَّ البرَّ مَنْ آمنَ باللهِ واليومِ الآخرِ والملائكةِ والكتابِ والنبيين وآتى المالَ على حُبِّه ذوى القربى واليتامى والمساكينَ وابنَ السبيل والسائلين وفى الرقابِ وأقام

(١) الزمخشرى فى الكشاف ٤ ، ومثله فى تفسير الرازى : (الماعون) .

الصلاة وآتى الزكاةَ ، والموفون بعدهم إذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحينَ البأسِ ، أولئك الذين صدَقوا وأولئك هم المتقون»

(البقرة ١٧٧)

وفى آية الحج :

«لن ينال اللهَ لحومُها ولا دماؤها ولكنْ ينالُه التقوى منكم» ٣٧ .

هو ما فى آية الماعون ، فى المصلين الذين يؤدون الصلاة أداء شكلياً وطقوساً وحركات آلية يراءون بها ، غافلين عن حكمة إقامتها ، ساهين عما تنهى عنه من الفحشاء والمنكر .

* * *

ويمثل ذلك الهدى القرآنى ، يروض الإسلام بشريتَنَا على احتمال المسئولية العامة ، ويرتقى بالإنسان إلى حيث لا يكتفى بالواجب الفردى وأداء العبادات ، بل يعد دعَّ اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين تكذيباً بالدين . وليس وراء ذلك مطمح للإنسانية فى التزام تبعة وجودِها واحتمالِ أمانة الحق العام فى التكافل والتراحم ، والدعوة إلى الخير والتواصى بالحق والمرحمة ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

«فويلٌ للمصَلِّينَ ٭ الذين هم عن صَلاتِهم ساهون ٭ الذين هم يُراءون ويَمنعون الماعونَ»

صدق الله العظيم